المجمل
في القرآن الكريم
تعريفه وروده وأسبابه

الدكتورة

متعبة بنت خالد بن صحن المطيري

العدد الثاني والعشرون

للعام ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

الجزء الرابع

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠/ ٢٠١٨م

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050

الملخص :

تناولت في هذا البحث تعريف المجمل لغة وفي اصطلاح المفسرين والأصوليين، والعلاقة بينه وبين غيره من المصطلحات التي تدور حول ما خفي دلالته، وكذلك ورود المجمل في القرآن وحكمه وأسبابه.

Abstract

In this research, I discussed the definition of the whole language, the terminology of the interpreters and the fundamentalists, and the relationship between it and other terms that revolve around what is hidden, and the totality of the Qur'an, its ruling and its causes .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الله تعالى أنزل كتابه هداية للعالمين، وجعل فيه آيات محكمات بينات وأخر متشابهات، لا يتضح مقصودها إلا بالتمعن والنظر، فيظهر بذلك فضل العلماء، وحرصهم على معرفة العلوم التي ترتبط بالقرآن وفهمها ووضع القواعد التي تضبطها، ومن هذه العلوم المتعلقة بفهم كتاب الله تعالى علم المجمل، ومن هنا وقع اختياري لهذا البحث وهو بعنوان " المجمل في القرآن الكريم تعريفه وروده وأسبابه".

أهمية الموضوع:

١. أن فيه خدمة كتاب الله، وهو خير ما يتوجب دراسة ما يتصل به من موضوعات.

٢. أن فيه بيان السبيل العلمي السليم إلى معرفة معاني القرآن الكريم.

٣. أن في الدراسة النظرية للمجمل طريقًا وتمهيدًا للدراسة التطبيقية التي تقوم على استخراج مسائل المجمل من القرآن الكريم ودراستها.

أسباب اختيار الموضوع:

١. أهمية الموضوع السابق ذكرها.

٢. أن هذا الموضوع مما يتصل بالقرآن الكريم، وشرفه من شرف ما يتصل به.

٣. تعريف المجمل وبيان أسبابه من الموضوعات المشتركة بين علوم القرآن وأصول الفقه، مما يجعل البحث فيه يخدم محورين من محاور الدراسات الإسلامية.

٤. قلة الدراسات في هذا الموضوع بصورة مستقلة ومختصرة مبينًا أقوال العلماء في المجمل وأسبابه.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن تكون خطته على النحو الآتي:

المبحث الأول: تعريف المجمل عند المفسرين والأصوليين، ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المجمل لغة

المطلب الثاني: تعريف المجمل عند المفسرين

المطلب الثالث: تعريف المجمل عند الأصوليين

المطلب الرابع: العلاقة بين مصطلح "الإجمال" وغيره من المصطلحات التي تدور حول ما خفي دلالته

المبحث الثاني: ورود المجمل في القرآن، وأسبابه، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ورود المجمل في القرآن، والأدلة على ذلك

المطلب الثاني: أسباب الإجمال في نصوص القرآن

المطلب الثالث: حكم المجمل إذا ورد

وبعد، فأسأله سبحانه أن أكون قد وفقت في هذا البحث إلى الحق والصواب، وإن كان من خطأ فأستغفر الله وأتوب إليه.

الباحثة

المبحث الأول

تعريف المجمل عند المفسرين والأصوليين

المطلب الأول

تعريف المجمل لغة

المجمل في اللغة اسم مفعول "مُفْعَل" من أُجْمِلَ يُجْمَلُ فهو مُجْمَل، مشتق من الفعل أجْمَلَ والمصدر إِجْمَال، ويدور معناه على معنى جمع، جاء في لسان العرب: " جَمَلَ الشيء: جَمَعَه ... وأَجْمَل الشيء: جَمَعه عن تفرقة وأَجْمَل له الحساب كذلك والجُمْلة جماعة كل شيء بكماله من الحساب وغيره يُقال أَجْمَلت له الحساب والكلام؛ قال الله تعالى : {وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلۡقُرۡءَانُ جُمۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ ﴿٣٢﴾} [سورة الفرقان]؛ وقد أَجْمَلت الحساب إذا رددته إلى الجُمْلة ... وأجملت الحساب إذا جمعت آحاده وكملت أفراده؛ أي : أُحْصوا وجُمِعوا فلا يزاد فيهم ولا ينقص[(١)]. وجاء في المعجم الوسيط: " المُجمل من الكلام : الموجز"[(٢)]. وفي المعجم الرائد: أجْمَلَ الشيء: جمعه أو ذكره من غير تفصيل " أجْمَلَ الكلام"[(٣)]. وفي معجم الفروق اللغوية أن

---

(١) أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب ، ط ٣(دار صادر، بيروت: ١٤١٤ه) ، مادة"جمل" .

(٢) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط ٤(مكتبة الشروق الدولية، القاهرة: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) "مادة"جمل".

(٣) جبران مسعود، الرائد، معجم لغوي عصري، ط (دار العلم للملايين، بيروت: ١٩٩٢م)، مادة"جمل" .

"المجمل في اللغة ما يتناول الجملة، وقيل ما يتناول جملة الأشياء أو ينبئ عن الشيء"(١).

ويتبين من هذه التعريفات أن المجمل في الكلام يتساوى مع المجمل في المعدودات؛ وذلك لأن المجمل لغة هو ما جعل جملة واحدة، لا ينفرد بعض آحادها عن بعض كالمجمل من المعدودات.

وبناء على هذا فإنه يمكن القول بأن المجمل في معناه اللغوي يتميز بمجموعة من الخصائص، منها:

أولاً: أنه كلام موجز؛ حيث جاء على سبيل الإجمال دون التفصيل .

ثانياً: أنه كلام مجموع عن تفرق، ذلك أنه يتناول جملة من الأشياء.

ثالثاً: أنه كلام ذُكِر من غير تفصيل؛ حيث إنه يُنبئ عن شيء دون بيان أو تفصيل.

رابعاً: أنه كلام لا يحتمل الزيادة أو النقصان، وذلك من حيث إنه كالمعدودات.

خامساً: أنه كلام لا يخضع للاحتمال؛ فالمجمل لا يقبل التأويل ولا الترجيح.

سادساً: أن المراد به لا يُفهم إلا بغيره، وذلك بالبيان والتفصيل.

---

(١) الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، تحقيق : محمد إبراهيم سليم، ط(بيروت: دار العلم للملايين) المسألة ٥١٠ ، (ص ١٢٩).

المطلب الثاني

تعريف المجمل عند المفسرين

لم يفرد كثير من المتقدمين تعريفًا خاصًا لمفهوم المجمل، ولا منهجًا واضحًا لتحديد معناه الاصطلاحي، وإنما أشاروا إلى المجمل ومفهومه في ثنايا تفسيرهم للآيات التي ورد فيها المجمل من القرآن الكريم، كما أشار إلى هذا أحد الباحثين بقوله: "لم يُفرد المفسرون بابًا خاصًا لمعالجة مفهوم المجمل والمفصل وتحديد معناها الاصطلاحي، وإنما وجدها الباحث في معرض تفسيرهم للنصوص القرآنية" (١).

ومن الإشارات إلى مفهوم المجمل بين المفسرين ما ذهب إليه الطبري في معرض تفسيره لقوله تعالى في سورة النساء على لسان الشيطان: { وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ ﴿١١٩﴾} [سورة النساء]. حيث عرض للآراء التي قيلت في هذه الآية، قائلاً: " وأولى الأقوال بالصواب في تأويل ذلك، قولُ من قال: معناه:"ولآمرنهم فليغيرن خلق الله"، قال: دين الله. وذلك لدلالة الآية الأخرى على أن ذلك معناه، وهي قوله: { فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ ﴿٣٠﴾} [سورة الروم].... فإن في قوله جل ثناؤه إخبارًا عن قيل الشيطان: { وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ }، ما ينبئ أن معنى ذلك على غير ما ذهب إليه. لأن تبتيك آذان الأنعام من تغيير خلق الله الذي هو أجسام. وقد مضى الخبر عنه أنه وَعْد الآمر بتغيير خلق الله من الأجسام مفسَّرًا، فلا وجه لإعادة الخبر عنه به

(١) فاضل مدّب متعب، وظائف علوم القرآن بين المفسرين والأصوليين، أطروحة دكتوراة، جامعة الكوفة، كلية الفقه (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م) (ص ١٤١).

مجملا إذ كان الفصيح في كلام العرب أن يُترجم عن المجمل من الكلام بالمفسر، وبالخاص عن العام، دون الترجمة عن المفسر بالمجمل، وبالعام عن الخاص. وتوجيه كتاب الله إلى الأفصح من الكلام، أولى من توجيهه إلى غيره، ما وجد إليه السبيل"(١). فالمجمل عند الطبري هو ما ترجم من الكلام بالمفسر .

وعرفه الراغب الأصفهاني بقوله: "وحقيقة المجمل: هو المشتمل على جملة أشياء كثيرة غير ملخّصة"(٢)، فالمجمل هنا بمعنى المجموع.

أما القرطبي فذهب في أحد المواضع إلى القول بأن المجمل هو ما لا يفهم المراد من ظاهره؛ وذلك في ثنايا تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾} [سورة البقرة] فقال: "ووجه هذا القول ظاهر قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ ﴿٣﴾} [سورة المائدة] ولم يخص وجها من وجه، ولا يجوز أن يقال: هذا الخطاب مجمل؛ لأن المجمل ما لا يفهم المراد من ظاهره"(٣).

---

(١) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإستراتيجية، ط (هجر، القاهرة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م) (٧/ ٥٠٢ ، ٥٠٣).

(٢) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، ط١(دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت- ١٤١٢ هـ)، (ص٢٠٣).

(٣) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، وآخرون ، ط(بيروت: مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م) ، (٢/ ٢٠٥).

وقال الزركشي في معرض حديثه عن التفسير والتأويل: "وَمَا احْتَمَلَ مَعْنَيَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَإِنْ وُضِعَ لِأَشْيَاءَ مُتَمَاثِلَةٍ كَالسَّوَادِ حُمِلَ عَلَى الْجِنْسِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ، وَإِنْ وُضِعَ لِمَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ فَإِنْ ظَهَرَ أَحَدُ الْمَعْنَيَيْنِ حُمِلَ عَلَى الظَّاهِرِ إِلَّا أن يقوم الدليل، وإن استويا سواء كان الِاسْتِعْمَالُ فِيهِمَا حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا أَوْ فِي أَحَدِهِمَا حَقِيقَةٌ وَفِي الْآخَرِ مُجَازٌ كَلَفْظَةِ الْمَسِّ فَإِنْ تَنَافَى الْجَمْعُ فَمُجْمَلٌ يَتَوَقَّفُ عَلَى الْبَيَانِ مِنْ غَيْرِهِ"(١). فالمجمل عنده ما يتوقف بيانه على غيره. ومن الأمثلة التي

ذكرها على ذلك قوله: " كقولـه: {ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ ﴿١٧٨﴾ [سورة البقرة] الْآيَةَ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ تَفْسِيرًا وَبَيَانًا لِمُجْمَلِ قَوْلِهِ: {وَكَتَبْنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ ﴿٤٥﴾ [سورة المائدة] ؛ لِأَنَّ هَذِهِ لَمَّا نَزَلَتْ لَمْ يُفْهَمْ مُرَادُهَا"(٢).

وعرفه البلقيني بقوله: " ومرادنا بالمجمل: ما وقع مجملاً في الكتاب ثم بينته السنة"(٣)، ثم ذكر من الأمثلة على ذلك بقوله: "فمما وقع مجملاً وحصل بيانه بالسنة قوله تعالى: {وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ} [سورة البقرة: ٤٣] وقوله تعالى: { وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ ﴿٩٧﴾ [سورة آل عمران]،

(١) أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البرهان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١ (دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م)، (٢/ ١٥٠).

(٢) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (٢/ ١٩١).

(٣) عبد الرحمن بن عمر البلقيني، مواقع العلوم في مواقع النجوم، تحقيق د. أنور محمود المرسي خطّاب، (دار الصحابة، طنطا) (ص١٤١).

وقوله تعالى: {وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ} [سورة البقرة: ٤٣]، وقد بيّن رسول الله ﷺ أفعال الصلاة وأركان الحج ومقادير نصاب الزكوات في أنواعها"(١).

وعرفه السيوطي بقوله: " المجمل مالم تتضح دلالته"(٢)، ثم شرع في بيان أسباب الإجمال(٣).

وكذلك عرَّفه ابن عقيله بقوله: " ما ازدحمت فيه المعاني، ولم يعلم المراد منه إلا باستفسار وتأمل"(٤).

وعرَّف الشنقيطي المجمل في مقدمة تفسيره بقوله إن المجمل " هو ما احتمل معنيين أو أكثر من غير ترجح لواحد منهما أو منها على غيره"(٥).

وجاء تعريفه في معجم علوم القرآن: " المجمل هو ما ازدحمت معانيه واشتبه المراد منه اشتباهًا لا يرتفع إلا بدليل آخر أو بتأمل دقيق"(٦).

---

(١) البلقيني، مرجع سابق، (ص١٤١).

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م)، (٣/ ٥٩).

(٣) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (٣/ ٥٩ - ٦٠).

(٤) ابن عقيلة المكي، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ط١(جامعة الشارقة، الشارقة، ١٤٢٧ه- ٢٠٠٦م)، (٥/ ١٣٩)

(٥) محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، ط (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ)، ج١، ص ٣٩ .

(٦) إبراهيم محمد الجرمي، معجم علوم القرآن، ط١(دار القلم، دمشق، ١٤٢٢ه - ٢٠٠١م)، (ص٢٤٥).

والدليل الآخر إما أن يكون من القرآن أو السنة أو الأثر عن الصحابة ﷺ، والتأمل الدقيق من خلال السياق وفهم النص، ومن خلال قواعد الترجيح.

ويتبين من إجمالي آراء المفسرين وما ذهبوا إليه في هذه الآيات أن :

١- المجمل هو ما يحتمل معانٍ شتى وهذا القول غير جامع لأنه ينفتح على أكثر من مفهوم مشابه إذ يدخل فيه اللفظ المطلق والمؤول والمشترك.

٢- المجمل هو ما ترجم من الكلام بالمفسِّر. وهذا القول ينطبق على العام والمطلق والمجمل.

٣- المجمل لا يفهم المراد من ظاهره.

٤- المجمل والمؤول والمشكل من متشابه القرآن؛ لاشتراكهما في خفاء الدلالة.

٥- المجمل هو أحد أقسام مبهم الدلالة، وهو يقابل المفسر من واضح الدلالة.

٦- المجمل هو ما ازدحمت معانيه واشتبه المراد منه اشتباهًا لا يرتفع إلا بدليل آخر أو بتأمل دقيق.

٧- أن الفصيح في كلام العرب أن يُترجم عن المجمل من الكلام بالمفسر، دون الترجمة عن المفسر بالمجمل.

٨. المجمل ما لم تتضح دلالته.

المطلب الثالث

تعريف المجمل عند الأصوليين

جاء تعريف المجمل في اصطلاح الأصوليين منبثقًا من القواعد العريضة التي يقوم عليها علم أصول الفقه؛ والذي يهدف إلى مجموعة من القواعد والبحوث المحددة التي يتوصل بها إلى استفادة الأحكام الشرعية العلمية من أدلتها التفصيلية، أو القواعد التي يستعملها الفقيه في استنباط الأحكام من أدلتها(١)، وتوضيح ذلك فيما يلي:

تعريف المجمل عند الحنفية:

عرفه البزدوي بأنه هو " ما ازدحمت فيه المعاني، واشتبه المراد اشتباهًا لا يُدرَك بالعبارة نفسها، بل بالرجوع إلى الاستفسار، ثم الطلب ثم التأمل" (٢).

وعرفه السرخسي بقوله: " هُوَ لفظ لَا يفهم الْمُرَاد مِنْهُ إِلَّا باستفسار من الْمُجْمل وَبَيَان من جِهَته يعرف بِهِ الْمُرَاد "(٣).

---

(١) انظر في تعريف علم أصول الفقه: محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، ط١(دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، (١/ ١٨).

(٢) علي بن محمد البزدوي الحنفي، أصول البزدوي - كنز الوصول الى معرفة الأصول، ط (مطبعة جاويد بريس،كراتشي)، (ص٩).

(٣) محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، أصول السرخسي، (دار المعرفة - بيروت)، (١/ ١٦٨).

ثم بعد ذلك شرع في بيان المجمل بذكر أمثلة عليه فقال: " وَبَيَان مَا ذكرنَا من الْمُجْمل فِي قَوْله تَعَالَى: { وَحَرَّمَ ٱلرِّبَـٰوٓاْ ﴿٢٧٥﴾} [سورة البقرة] فَإِنَّهُ مُجمل لِأَن الرِّبَا عبارَة عَن الزِّيَادَة فِي أصل الْوَضع وَقد علمنَا أَنه لَيْسَ الْمُرَاد ذَلِك فَإِن البيع مَا شرع إِلَّا للاسترباح وَطلب الزِّيَادَة وَلَكِن الْمُرَاد حُرْمَة البيع بِسَبَب فضل خَال عَن الْعِوَض مَشْرُوط فِي العقد وَذَلِكَ فضل مَال أَو فضل حَال على مَا يعرف فِي مَوْضِعه وَمَعْلُوم أَن بِالتَّأَمُّلِ فِي الصِّيغَة لَا يعرف هَذَا، بل بِدَلِيل آخر فَكَانَ مُجملاً فِيمَا هُوَ الْمُرَاد، وَكَذَلِكَ الصَّلَاة وَالزَّكَاة فهما مجملان لِأَن الصِّيغَة فِي أصل الْوَضع للدُّعَاء والنماء وَلَكِن بِكَثْرَة الِاسْتِعْمَال شرعا فِي أَعمال مَخْصُوصَة يُوقف على المُرَاد بِالتَّأَمُّلِ فِيهِ"[(١)].

تعريف المجمل عند المالكية:

عرّف القرافي المجمل بأنه: الدائر بين احتمالين فصاعدا إما بسبب الوضع، وهو المشترك[(٢)]، أو من جهة العقل كالمتواطئ بالنسبة إلى جزئياته، فكل مشترك مجمل، وليس كل مجمل مشتركًا [(٣)].

---

(١) السرخسي، مرجع سابق، (١/ ١٦٨- ١٦٩). وانظر: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي، أصول الشاشي، (دار الكتاب العربي – بيروت)، (ص٨٥).

(٢) المشترك هو اللفظة الموضوعة لحقيقتين مختلفتين أو أكثر ، وضعًا أولا من حيث هما كذلك. فخرج بالوضع : ما يدل على الشيء بالحقيقة ، وعلى غيره بالمجاز ، وخرج بقيد أولا: المنقول ، وخرج بقيد الحيثية : المتواطئ ؛ فإنه يتناول الماهيات المختلفة ، لكن لا من حيث هي كذلك بل من حيث إنها مشتركة في معنى واحد. يُنظر: الشوكاني، إرشاد الفحول، (١/ ٥٧).

(٣) شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الذخيرة، تحقيق الدكتور محمد حجي، ط(دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٩٩٤م) (١٠٣/١).

وعرفه ابن الحاجب بقوله هو: "ما لم تتضح دلالته"(١).

وذكر الباقلاني مجموعة من الأمثلة على المجمل فقال: " والمجمل كقوله: {وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ ١٤١}[سورة الأنعام] و{ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ ٢٩} [سورة التوبة]وأمثاله.... ومن المجمل أيضا قوله: افعل عدا صلاة آمرك بقدرها وشروطها ووقتها (وآمرك) واقتل رجلا على صفات أبينها لك، وافعل من الحج والزكاة ما أوقفك عليه، ونحو ذلك"(٢).

تعريف المجمل عند الشافعية:

عرّفه الغزالي في المستصفى بقوله إن المجمل هو: " لفظ يتردد بين معنيين فصاعداً من غير ترجيح"(٣). بينما عرّفه الرازي في المحصول بأنه : " ما أفاد شيئاً من جملة أشياء هو متعين في نفسه، واللفظ لا يعينه" (٤).

وقد اعترض الآمدي على الاقتصار في تعريف المجمل على اللفظ فقال: "الإجمال كما أنه قد يكون في دلالة الألفاظ، فقد يكون في دلالة الأفعال، ...وإذا كان الإجمال قد يعم الأقوال والأفعال، فتقييد حد المجمل باللفظ يخرجه عن كونه جامعًا، وبهذا يبطل ما ذكره الغزالي في حد المجمل من أنه

---

(١) القاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، شرح مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب، ط١(دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤م – ١٤٢٤ه)، (٣/ ١٠٧).

(٢) محمد بن الطيب أبو بكر الباقلاني المالكي، التقريب والإرشاد (الصغير)، تحقيق د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، ط٢ (مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م)، (٣٨٨/٣).

(٣) أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، تحقيق حمزة بن زهير حافظ، ط (شركة المدينة المنورة للطباعة، المدينة المنورة:)، (٣/ ٣٧).

(٤) فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، تحقيق د. طه جابر فياض العلواني، ط(مؤسسة الرسالة) (٢٣١/٣).

اللفظ الصالح لأحد معنيين الذي لا يتعين معناه لا بوضع اللغــة ولا بعــرف الاستعمال"[١].

وبعد ذلك عرفه بقوله: " ما له دلالة على أحد أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة إليه" [٢].

وعرفه السبكي بقوله: " ما لم تتضح دلالته"[٣]. وهو يتوافــق مــع تعريف ابن الحاجب السابق عند المالكية.

تعريف المجمل عند الحنابلة:

وعرفه الإمام أحمد بأنه هو " اللفظ المتردد بين محتملين فصــاعدًا، على السواء" [٤].

والمقصود بأنه "اللفظ المتردد "، في هذين التعريفين إنما هو احتراز من النص؛ فإنه لا تردد فيه ، إذ لا يحتمل إلا معنى واحدًا ... أما "على السواء" فهو احتراز من الظاهر؛ فإنه متردد بين محتملين، لكن لا على السواء ، بل هو في أحدهما أظهر ، وكالحقيقة التي لها مجاز؛ فإنه في

---

(١) علي بن محمد الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه الشيخ عبد الرزاق عفيفي ط١ (المكتب الإسلامي، بيروت) (٣/٨-٩).

(٢) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (٣/ ٩).

(٣) السبكي، جمع الجوامع مع شرح محمد بن أحمد المحلي عليه، (١/ ٢٨٥).

(٤) عبد القادر بن بدران الدمشقي، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط٢(مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م) (ص ٢٦٣).

الحقيقة أظهر، والمجمل في الألفاظ كالشك في الإدراك؛ لأن الشك: هو احتمال أمرين على السواء[١].

ونقل ابن النجار عن ابن مفلح تعريفه للمجمل بقوله: "ما له دلالة غير واضحة"[٢]. وهذا التعريف يتوافق مع تعريف ابن الحاجب السابق في تعريف المالكية للمجمل.

ويتبين من إجمالي هذه الآراء أن تعريف الأصوليين للمجمل دار حول معانٍ تتقارب كثيرًا من حيث المقصود بهذا المصطلح، إلا أن الأظهر هو تعريف ابن الحاجب من المالكية وابن مفلح من الحنابلة، والسبكي من الشافعية وهو أن المجمل: "ما لم تتضح دلالته"، أو بلفظ: " ما له دلالة غير واضحة".

وهذا التعريف تحققت فيه شروط التعريف المقبول وهي: أن يكون التعريف جامعًا وتحقق ذلك بقوله في التعريف: " ما" فهو بهذا جامع للقول والفعل[٣]، وكذلك أن يكون التعريف مانعًا، " فخرج بقوله "ما له دلالة" المهمل، إذا لا دلالة له. وخرج بقوله "غير واضحة" المبين، لأن دلالته واضحة"[٤].

---

(١) نجم الدين أبو الربيع سليمان بن سعيد الطوسي، مختصر شرح الروضة، (مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م) . حاشية ص ٦٤٨، ٦٤٩.

(٢) تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز المعروف بابن النجار، شرح الكوكب المنير، المحقق : محمد الزحيلي و نزيه حماد، ط٣ (مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، (٣/ ٤١٤).

(٣) انظر: السبكي، جمع الجوامع مع شرح محمد بن أحمد المحلي عليه، (١/ ٢٨٥).

(٤) سيدي عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، نشر البنود على مراقي السعود، (د.ط، د.ن) (١/ ٢٧٣).

وهذا التعريف يتوافق مع ما ذهب إليه بعض المفسرين فقد عرفه السيوطي بقوله: " المجمل ما لم تتضح دلالته"(١).

وبالنظر في التعريف اللغوي والتعريف الاصطلاحي الذي ذهب إليه المفسرون والأصوليون، يتبين أن المجمل في معناه الاصطلاحي لا يخرج عن حدود التعريف اللغوي.

قال عبد الفتاح خضر: " والعلاقة بناء على ما تقدم من تعريفات للمجمل عند علماء اللغة والأصول وعلماء التنزيل – وثيقة حيث إن المجموع المتصل لا يكون واضح المعنى إلا إذا أتى عليه التفصيل وبذا يمتزج مع نظرة ما ارتضيناه من تعريفات الأصوليين بأنه ما لم تتضح دلالته ويحتاج إلى ما يوضحه.

ويأتي علماء التنزيل ويوضحون: بم يزال الإجمال؟ فيذكرون بقرآن أو سنة، لأن كلاً منهما وحي... وبذا تكون التعريفات الثلاثة: اللغوية، والأصولية، وعند علماء التنزيل قد أخذ بعضها بحجز بعض"(٢).

---

(١) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (٣/ ٥٩).

(٢) عبد الفتاح محمد أحمد خضر، المجمل والمبين في القرآن الكريم، (رسالة ماجستير، جامعة الزهر، كلية أصول الدين والدعوة بطنطا، قسم التفسير وعلوم القرآن)، (ص٩).

المطلب الرابع

العلاقة بين مصطلح "الإجمال"

وغيره من المصطلحات التي تدور حول ما خفي دلالته

بعد بيان المقصود بمصطلح الإجمال، أضحى من الضروري النظر في هذه المصطلحات التي تقترب في مفهومها من المجمل؛ بهدف الوصول إلى تحديد دقيق لمفهوم المجمل، حتى يكون معينًا في تناول هذا الموضوع بالدراسة.

أولاً: المجمل والمبهم:

إن مفهوم المفسرين والأصوليين للمجمل – كما تبين– يؤول في إجماله إلى أن المجمل يتداخل مع المبهم، حيث إن المقصود منه يكون مبهمًا، وهو بالتالي يحتاج إلى بيان لمعرفة معناه، أو مقصوده، أو ما يؤول إليه. فما المقصود بالمبهم؟ وما هي المبهمات في القرآن؟

المبهم في اللغة: اسم مفعول مشتق من الإبهام وهو الخفاء، يُقال: ليل بَهِيم، لخفاء ما فيه من الرؤية، وأَبْهم الكلام إبهاماً أي لم يبينه، واستبهم عليه الكلام إذا

استغلق. كما يُقال : أمر مُبْهم: إذا كان ملتبساً لا يُعرف معناه.

قال ابن منظور: " وكلام مبهم أي: لا يُعرف له وجه يؤتى منه، مأخوذ من حائط مُبهم إذا لم يكن فيه باب ... وسميت الأمور مبهمة ؛ لأنها أُبهمت عن البيان فلم يُجعل عليها دليل "(١).

المبهم في الاصطلاح: يُقصد بهِ " ما تضمنه كتاب الله العزيز من ذكر من لم يسمه الله فيه باسمه العَلَم، من نبي أو ولي أو غيرهما، أو من آدمي أو ملك، أو بلد أو كوكب أو شجر، أو حيوان له اسم عَلَم، قد عُرِف عند نقلة الأخبار، والعلماء الأخيار "(٢).

وبهذا فالمبهم هو علم يبحث فيما أبهم في بعض آيات القرآن الكريم من حيث أسماء الأشخاص أو الأماكن أو البلدان و نحو ذلك.

حكم المبهم: ذكر السيوطي أن مرجع هذا العلم والعمدة فيه هو النقل المحض، ولا مجال للرأي فيه.

فلا سبيل إلى معرفة المبهم في القرآن إلا بالرجوع إلى القرآن نفسه الذي قد يبينه في موضع آخر، أو بالرجوع إلى قول النبي ﷺ، أو بما أُثر عن الصحابة ﷺ، أو عن التابعين –رحمهم الله– الآخذين عن الصحابة(٣).

وبهذا الذي انتهينا إليه فإننا نذهب إلى القول بأن المجمل يُعد مبهمًا، وعلى هذا أكد جمع من العلماء، منهم الأحناف الذين يقسمون المبهم

---

(١) ابن منظور، مرجع سابق، مادة "بهم" .

(٢) عبدالرحمن بن عبدالله بن احمد بن اصبغ الخثعمى السهيلي، التعريف والإعلام فيما أبهم من القران من الأسماء والإعلام، دراسة وتحقيق عبد الله محمد علي النقراط، ط (منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م) (ص٥٠).

(٣) ينظر: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، مفحمات الأقران في مبهمات القرآن، تحقيق محمد إبراهيم سليم، ط (القاهرة: مكتبة القرآن، ١٤٠٧هـ) (ص١٩).

أو خفي الدلالة إلى أقسام أربعة: الخفي، والمشكل، والمجمل، والمتشابه، ويُعد المجمل عندهم قسمًا من أقسام المبهم، فكل مجمل عندهم مبهم دون العكس(١).

ثانياً: المجمل والمؤول :

المؤول لغة: اسم مفعول مشتق من التَّأَوُّلُ والتَّأْوِيلُ، أوَّلَ يُئوِّل، تأويلاً، فهو مئوِّل، والمفعول مئوَّل، يقال: أول الشيء إليه: أرجعه، وأول الكلام فسره وأبان معناه (٢).

واصطلاحًا: هو "صرف الكلام عن ظاهره إلى معنى يحتمله" (٣).

فالمؤول بهذا المعنى هو"تفسير الكلام الذي تختلف معانيه، ولا يصح إلا ببيان غير لفظه"(٤).

أي: أنه حمل اللفظ الظاهر على المعنى المحتمل المرجوح لقرينة، وهو ما له دلالتان، دلالة راجحة، وهي التي يدل عليها عند الإطلاق، وهي ظنية، ودلالة مرجوحة، وهي التي يحتملها مع دلالته الأولى الظنية، فإذا حمل اللفظ الظاهر عليها، لقرينة ما، صار مؤولاً.

---

(١) يُنظر: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه (شرح بالقول لتنقيح الأصول للقاضي عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م) ، (١/ ١٢٥).

(٢) جبران مسعود، مرجع سابق، مادة "أول"، وأحمد مختار عمر، مرجع سابق، مادة"أول" .

(٣) الزركشي، البحر المحيط، (ص ٣٧).

(٤) سليمان بن صالح القرعاوي، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم – دراسة موازنة، ط (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) (ص٢٠٣).

وأما عن طبيعة العلاقة بين المجمل والمؤول، فهما مختلفان من جهتين:

الأولى: عدم وضوح دلالة المجمل ووضوحها في المعنى الراجح في المؤول، قال ابن الحاجب في سبب هذا الاختلاف: " لأن المجمل: ما لم تتضح دلالته أصلاً والمؤول تتضح دلالته في الجملة لأن دلالته متضحة بالنسبة إلى المعنى الراجح، فلا يكون داخلا تحت الحد، وهذا الحد أيضا غير منعكس؛ فإن المجمل قد يفهم منه شيء عند الإطلاق لجواز فهم أحد محامله عند الإطلاق، وأحد المحامل شيء – فيصدق المحدود دون الحد(١).

الثانية: في شرطهما فشرط المجمل أن يكون بيانه من القرآن والسنة، أما المؤول فشرطه أن يكون موافقًا لوضع اللغة أو عرف الاستعمال أو عادة صاحب الشرع(٢).

ثالثاً: المجمل والمتشابه (٣):

---

(١) أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أحمد الأصفهاني، بيان المختصر، شرح مختصر ابن الحاجب ، مرجع سابق،.ص٣٦٠

(٢) الزركشي، البحر المحيط، (ص ٣٧).

(٣) الكلام هنا على المتشابه النسبي الذي يدرك بالبحث والتأمل وليس المتشابه المطلق. لأن المتشابه المطلق الكلي لا يعلمه إلا الله كالحقائق الغيبية. انظر: تعليقات الشيخ مساعد الطيار على كتاب الإتقان، النوع الثالث والأربعون، المحكم والمتشابه. https://vb.tafsir.net/

المفهوم اللغوي للمتشابه:

المُتشابِه، اسم فاعل مأخوذ من شَابه، ومعناه التساوي. تشابهَ يتشابه، تشابُهًا، فهو مُتشابِه: يقال: تشابه الشَّيئان: ماثل كلّ منهما الآخر حتَّى التبسا: تشابه هذان التوأمان. ويقال: تشابهتِ الآياتُ: تساوت[١].

فالمتشابه في اللغة يعني المتماثل، حيث يُقال: أمور متشابهة، أي متماثلة يشبه بعضها بعضًا.

المتشابه اصطلاحًا:

قال الراغب الأصفهاني: " الْمُتَشَابِهُ من القرآن: ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إمّا من حيث اللّفظ، أو من حيث المعنى"[٢].

وقال السيوطي: اختلف في تعيين المتشابه على أقوال: فقيل: المتشابه ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف المقطعة في أوائل السور. وقيل: المتشابه هو ما خفي معناه. وقيل: المتشابه ما احتمل من التأويل أوجها. وقيل: المتشابه ما كان غير معقول المعنى كأعداد الصلوات واختصاص الصيام برمضان دون شعبان. وقيل: المتشابه ما لا يستقل بنفسه إلا برده إلى غيره. وقيل: المتشابه ما لا يدري إلا بالتأويل. وقيل: المتشابه القصص والأمثال[٣].

وبعد هذه التعريفات للمتشابه فالذي يظهر أن " المتشابه على ثلاثة أضرب: ضرب لا سبيل للوقوف عليه، كوقت السّاعة، وخروج دابّة الأرض،

---

(١) أحمد مختار عمر، مرجع سابق، مادة "شبه".
(٢) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص٤٤٣).
(٣) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (٤/٣).

وكيفيّة الدّابّة ونحو ذلك. وضرب للإنسان سبيل إلى معرفته، كالألفاظ الغريبة والأحكام الغلقة. وضرب متردّد بين الأمرين يجوز أن يختصّ بمعرفة حقيقته بعض الرّاسخين في العلم، ويخفى على من دونهم"(١).

وبهذا تظهر العلاقة بين المجمل والمتشابه: فالمجمل من المبهمات التي يتبين اللفظ المبهم فيها بالبيان، وهو في ذلك يخالف المتشابه كُلية لأن "المتشابه ما يحتمل أوجهًا عديدة من التفسير ولا سبيل إلى معرفة حقيقته معرفة يقين "(٢).

فالمجمل يُزال بمعرفة ما ورد فيه نقل صحيح من آية أو حديث، وأما المتشابه فإنه يُزال بمعرفة اللغة وكلام العرب والرسوخ في العلم(٣)، فإن الله " يفيض عليهم فيفهمون المتشابه بما يتفق مع المحكم جاعلين المحكم أساسًا ويؤمنون بأن الكل من عند الله"(٤).

---

(١) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص٤٤٤- ٤٤٥)، وانظر: مصطفى ديب البغا، ومحيي الدين ديب، الواضح في علوم القرآن، ط٢(دار الكلم الطيب، دمشق، ١٤١٨ه – ١٩٨٩م)، (ص ١٢٥)، بتصرف.

(٢) البغا، الواضح في علوم القرآن، (ص ١٢٧).

(٣) خضر، مرجع سابق، (ص٣٧).

(٤) محمد محمود حجازى، التفسير الواضح، ط١٠(دار الجيل الجديد، بيروت، ١٤١٣ه)، (١/ ٢٠٨).

رابعاً: المجمل والخفي:

معنى خفي في اللغة :

خفِيَ : خفِي الشَّيءُ تــوارى، واســتتر ولــم يظهــر: فَعَلــه فــي الخَفاء،{ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ} [سورة الأعــراف]. خفِــيَ عليــه الأمرُ وخفِي عنه الأمر: غَمَض [١].

مفهوم الخفي في الاصطلاح:

الخفي في الاصطلاح: هو "ما اشتبه معناه، وخفِي مرادُه بعارضٍ غيرِ الصيغة، لا ينال إلا بالطلب[٢]. فالخفي هو اللفظ الذي تُخفى دلالته والمــراد منه، وليس هذا الخفاء بسبب الصيغة، بل لعارض عرض له فــي انطباقــه على بعض أفراد مدلوله، فجعل دلالته غير محددة، فيزول خفــاؤُه بــالنظر والتأمُّل[٣].

الفرق بين المجمل والخفي:

- الخفي هو ذلك اللفظ الذي تُخفى دلالته، ويُخفى مــرادُه بعــارضٍ غيرِ الصيغة؛ حيث يحمل لفظ الخفي أكثر من معنى غير صيغته التــي ورد فيها، ولا يُدرك المعنى المقصود من خفاء لفظه إلا بالتأمل والتفكر.

- أما المجمل، فهو اللفظ الذي يبين إجماله من خلال لفظه نفسه.

---

(١) أحمد مختار عمر، مرجع سابق، مادة "خفى"
(٢) البزدوي ، مرجع سابق ، (١/ ١٥١)
(٣) البزدوي، مرجع سابق، (٥٢/١).

خامساً: المجمل والمشكل:

المشكل في اللغة: أشكلَ يُشكل، إشكالاً، فهو مُشكِل، والمفعول مُشْكَل (للمتعدِّي): يقال: أشكل الأمرُ التبس واشتبه. ويقال: أشكل اللَّونُ: اختلط بغيره(١).

المشكل اصطلاحًا: اللفظ الذي لا يدل بصيغته على المراد منه، بل لا بد من قرينة خارجية تبين ما يراد منه، وهذه القرينة فى متناول البحث(٢).

أما سبب الإشكال: فإنه يرجع إلى: أن تكون الكلمة في موضع دالة على معنى ولا تدل عليه في المواضع الأخرى التي وردت فيها أو قد تتعدد المعاني في لفظ واحد ويشكل على السامع المعنى المراد بها في هذا الموضع وعلى هذا فالمشكل أشد إبهاما من الخفي(٣).

ويشترك المشكل مع المجمل من حيث الإبهام الذي تؤول إليه دلالة كل منهما. فالمشكل هو "ما اشتبه المراد منه بدخوله في أشكاله وأشباهه على وجه لا يعرف إلا بدليل يتميز به من سائر الأشكال"(٤).

وأما وجه الاختلاف بينهما أن المجمل يقع البيان فيه من نفس اللفظ، أما المشكل فهو ما لا يفهم حتى يدل عليه دليل من غيره، فطريقة إدراك

---

(١) أحمد مختار عمر، مرجع سابق، مادة "شكل"، وينظر كذلك، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مادة " شكل"..

(٢) عبد الله بن محمّد المنصور، مشكل القرآن الكريم، (فهرسة مكتبة المالك فهد الوطنية أثناء النشر، الدمام : ١٤٢٦)، (ص ٤٣).

(٣) أبو لطفي محمَّد بن لطفي بن عبد اللطيف، بن عمر الصبَّاغ، بحوث في أصول التفسير للصباغ، (نشر المكتب الإسلامي للطباعة والنشر)، (ص ٢٦٢).

(٤) البزدوي، مرجع سابق ، (١/ ٨٥).

المراد من المجمل تكون من صيغة المجمل نفسها، أما طريقة إدراك المراد من المشكل فإنها تكون عن طريق إدراك القرائن الخارجة، والتي قد تكون نصًا منفصلاً أو قياسًا، وما إلى ذلك.

وبعد الانتهاء من هذه الصفحات، ومن خلال ما عُرض على مدارها من تعريفات ومصلحات وآراء لمصطلح الإجمال؛ يتبين أن المجمل يُعد واحدًا من الألفاظ المبهمة الأربعة، التي يخفى المراد منها، وهي: الْخفي والمشكل والمجمل والمتشابه، وبهذا قال بعض الأصوليين، ومنهم الشاشي، والذي كان من براعة تقسيمه، أنه جمع بين هذه الألفاظ الأربعة ورتبها من حيث درجة الخفاء، مع القرن بما يقابلها، فقال الشاشي: ضد الظَّاهِر الْخَفي، وضد النَّص الْمُشكل، وضد الْمُفَسّر الْمُجْمل، وضد الْمُحكم الْمُتَشَابه [1].

(١) ينظر: الشاشي، مرجع سابق، (ص ٨٥).

المبحث الثانـــي

ورود المجمل في القرآن، وأسبابه

المطلب الأول

ورود المجمل في القرآن، والأدلة على ذلك

قال الله تعالى: { وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾}[سورة النحل]، " بيَّن الغاية المطلوبة من الإنزال فقال: {لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ } جميعاً {مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } في هذا الذكر من الأحكام الشرعية والوعد والوعيد وبيان الكتاب يطلب من السنة، والمبين لذلك المجمل هو الرسول ﷺ... فهذه الآية محمولة على ما أجمل فيه دون المحكم المبين المفسر {وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } أي: إرادة أن يتأملوا ويعملوا أفكارهم فيتعظوا ويعملوا به"(١).

وقد ذهب إلى ورود المجمل في القرآن الكريم جمهور العلماء، ولم يخالف في ذلك إلا الظاهرية؛ ومن نصوص العلماء في ذلك:

قال الغزالي: "يجوز الخطاب بمجمل يفيد فائدة ما"(٢).

وقال ابن القيم: إن المجمل واقع في القرآن وقد أحيل إلى النبي ﷺ بيانه، فقال رحمه الله: إن بعض آيات الأحكام مجملة، عرف بيانها بالسنة كقوله تعالى: { فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴿١٩٦﴾} [سورة البقرة] فهذا

---

(١) صديق حسن خان القنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن، تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، (المكتبة العصرية، بيروت: ١٤١٢ه – ١٩٩٢م)، (٧/ ٢٤٨).

(٢) الغزالي، المستصفى ، (١/ ٣٧٦).

مجمل في قدر الصيام والإطعام، فبينته السنة بأنه صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين، أو ذبح شاة"[١].

وقال الشوكاني: إن الله تعالى جعل من الأحكام جليًا وجعل منها خفيًا يتفاضل الناس فى العمل بها ويثابوا على الاستنباط لها[٢].

الأدلة على ورود المجمل في القرآن الكريم:

وردت بعض الآيات في القرآن الكريم بصورة مجملة، وترتب على هذا الإجمال أنه لا يمكن أن يُفهم المعنى المراد من مثل هذه الآيات المجملة دون بيانها، ومن ذلك:

- قال الله تعالى في سورة الدخان: {إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣} [سورة الدخان] فهنا لا يتبين ما المقصود بهذه الليلة المباركة، فما هي تلك الليلة المباركة؟

لقد جاء بيان الليلة المباركة في قوله تعالى بسورة القدر: {إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١} [سورة القدر]. وبهذا يتبين أن الليلة المباركة هي ليلة القدر.

---

(١) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط١(دار الكتب العلمية، بيروت: ١٤١١هـ - ١٩٩١م)، (٢/ ٢٩٥).

(٢) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: سامي بن العربي الأثري، ط١ (دار الفضيلة، الرياض: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، (٢/ ٧٢٥، ٧٢٦).

وسرعان ما يتبادر إلى الذهن، متى كانت هذه الليلة؟ وبهذا فإن ليلة القدر أضحت مجملة وبحاجة إلى بيان.

وقد جاء بيانها في قوله تعالى بسورة البقرة: {شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ ١٨٥} [سورة البقرة]؛ فليلة القدر هي ليلة من شهر رمضان؛ فقد "ثبت أن ابتداء نزول القرآن كان في شهر رمضان قال تعالى: شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان . ولا شك أن المسلمين كانوا يعلمون ذلك إذ كان نزول هذه السورة قبل نزول سورة البقرة بسنين إن كانت السورة مكية أو بمدة أقل من ذلك إن كانت السورة مدنية؛ فليلة القدر المرادة هنا كانت في رمضان، وتأيد ذلك بالأخبار الصحيحة من كونها من ليالي رمضان في كل سنة"(١).

الرد على من خالف القول بالمجمل :

ولم يخالف القول بوقوع المُجمل في القرآن الكريم إلا داوود الظاهري من الأصوليين(٢)، وكانت حجة داوود الظاهري في ذلك بأن"الكلام

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (٣١/ ٤٥٨، ٤٥٩).

(٢) تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبل ، شرح الكوكب المنير، تحقيق د.محمد الزحيلي ودكتور ونزيه حماد، (مكتبة العبيكان، الرياض: ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م)، (٣/ ٤١٥)،وينظر كذلك: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحصول، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، ط٣(مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م) (٣/ ١٥٨).

إما أن يُذكر للإفهام، أو لا للإفهام، والثاني عبث غير جائز على الله تعالى"[١].

وجاء في الرد عليه، بما يؤكد أن المُجمل واقع في القرآن، والحكمة من وروده، دليلين:

الأول: أن يكون إجماله توطئة للنفس على قبول ما يتعقبه من البيان فإنه لو بدأ في تكليف الصلاة بها لجاز أن تنفر النفوس منها ولا تنفر من إجمالها.

والثاني: أن الله تعالى جعل من الأحكام جليًا وجعل منها خفيًا ليتفاضل الناس في العمل بها ويثابوا على الاستنباط لها فلذلك جعل منها مفسرًا جليا وجعل منهما مجملاً خفيًا"[٢].

كما قال الرازي في الرد على حجة الظاهري بأن الكلام إما أن يذكر للإفهام أو لا للإفهام والثاني عبث غير جائز على الله تعالى، أمَّا الأول فهو الذي يكون قد قرن بالمجمل ما يبينه "ثم بيان ذلك المجمل بلفظ آخر وأيضا فيجوز أن يصل الإنسان إلى ذلك المجمل قبل وصوله إلى ذلك البيان فيكون سببا للحيرة وإنه غير جائز والثاني باطل لأنه إذا أراد الإفهام مع أن اللفظ لا يدل عليه وليس معه ما يدل عليه كان تكليفا بما لا يطاق وإنه غير جائز والجواب أن هذا الكلام ساقط عنا لأن عندنا يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد وعند المعتزلة فلا يبعد أن يكون في ذكره باللفظ المجمل ثم إرداف ذلك

(١) الرازي، المحصول، (٣/ ١٥٨).
(٢) الشوكاني، إرشاد الفحول، (٢/ ٤٢٥).

المجمل بالبيان مصلحة لا يطلع عليها ومع الاحتمال لا يبقى القطع والله أعلم" [١].

فالمُجمل ورد في القرآن لحكم وأسرار إلهية؛ تتناسب وسر هذه المعجزة السماوية، الباقية إلى تنتهي الحياة على هذه الأرض بمن عليها.

الحكمة من ورود المجمل في القرآن الكريم وأهميته:

يُعد المُجمل وجهًا من وجوه إعجاز القرآن الكريم؛ ومرجع ذلك إلى انفتاحية النص القرآني وسِعته لكل من يتطرق لجانب من جوانبه بالدراسة والبحث؛ فالقارئ للقرآن يجد في ألفاظه الإحكام والخلو من كل غريب دون كد؛ بل إنَّه قد يرى صورًا وحقائق ماثلة أمامه،"وهكذا يخيل إليك أنك قد أحطت به خبرًا ووقفت على معناه محدودًا، هذا ولو رجعت إليه كرة أخرى لرأيتك منه بإزاء معنى جديد غير الذي سبق إلى فهمك أول مرة، وكذلك حتى ترى للجملة الواحدة أو الكلمة الواحدة وجوها عدة كلها صحيح أو محتمل للصحة، كأنما هي فص من الماس يعطيك كل ضلع منه شعاعًا، فإذا نظرت إلى أضلاعه جملة بهرتك بألوان الطيف كلها، فلا تدري ماذا تأخذ عينك وماذا تدع، ولعلك لو وكلت النظر فيها إلى غيرك، رأى منها أكثر مما رأيت [٢].

---

(١) الرازي، المحصول، (١٥٨/٣).

(٢) محمد بن عبد الله دراز، النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، عناية: أحمد مصطفى فضلية، ط١(دار القلم ، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م). (ص ١١٧- ١١٨).

وقد ذهب الكثير من العلماء وأهل التفسير قديمًا وحديثًا إلى تعليل الحكمة من ورود المجمل في القرآن الكريم، في محاولاتهم للكشف عن أهميته، ومن أهم النتائج في ذلك:

أولًا: التدرج التشريعي بما يوافق مصلحة العباد؛ "فالمتتبع لترتيب القرآن من حيث نزوله بمكة في مهد الوحي المحمدي، وما نزل بالمدينة يجد أن القرآن المكي عرض لأحكام وقضايا القرآن الأساسية بصورة مجملة ... ومن أوضح الأمثلة في القرآن الكريم التي تبين الحكمة البالغة من الإتيان بقضية مجملة ثم تتنزل الآيات المفصلة لتبين الأمر وتخرج الناس من مرحلة سابقة كانت حلالا فأصبحت محرمة تحريما قاطعا كما حدث ذلك في تحريم الخمر"(١).

ثانيًا: إن الذي يتدبر القرآن الكريم يجد أن في القرآن آيات خُفيت على قوم وهم أهل علم، بينما ظهرت لغيرهم من العلماء؛ لأنه لو كان كله واضحًا لم يظهر فضل بعض العلماء على بعض(٢) فالقرآن الكريم يختلف في الوضوح فيكون بعضه جليًا وبعضه خفيًا فيختلف الناس في فهمه فيفهمه بعضهم ويتأخر بعضهم عن فهمه.

ثالثًا: إن المجمل في القرآن الكريم، ينطوي تحته الكثير من أسرار القرآن المُعجز، من خلال قواعد عريضة في الاحكام الفقهية، والأخلاقيات الإسلامية؛ تواكب الحياة وتُساير كافة المُتغيرات، وهذا " بالنسبة إلى أحكام المعاملات الدينية، والنظم السياسية والاجتماعية، فإنه يساعد على فهم تلك

(١) خضر، المجمل والمبين في القرآن الكريم، (ص ٥١- ٥٢).
(٢) انظر: خضر، المجمل والمبين في القرآن الكريم، (ص ٥٤، ٥٥).

النصوص المجملة، وتطبيقها بصور مختلفة يحتملها النص، فيكون باتساعه قابلًا لمجاراة المصالح الزمنية، وتنزيل حكمه على مقتضياتها بما لا يخرج عن أسس الشريعة ومقاصدها"(١).

رابعاً: تكْمُن حكمة كبيرة من المُجمل في امتحان العبد وتشريفه، وفي ذلك قال القرافي بعد الرد على من يحتج بمنع ورود المُجمل في القرآن: إن عندنا يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد، ولا يستحيل عليه تعالى إيقاع المكلف في الجهالة والضلالة، فلنا أن نقول في ذلك فوائد ومصالح: إحداها امتحان العبد حتى يظهر تثبته وفحصه عن البيان فيعظم أجره، أو إعراضه فيظهر تخلفه وعصيانه. وثانيتها: إذا ورد المجمل وورد بعده البيان ازداد شرف العبد بكثرة مخاطبة سيده له. وثالثتها:أن الحروف إذا كثرت؛ كثرت الأجور ويعظم أيضاً أجر الحفظ والضبط والكتابة وغير ذلك. فهذه مصالح تترتب على الإجمال(٢).

خامساً: ترى الباحثة إن وجود المجمل في القرآن يحتم على الباحث فيه ضرورة التعرف والإلمام بالعلوم التي تخدم النص القرآني، مثل علم اللغة، والاشتقاق، والصرف، والنحو، والقراءات، وأسباب النزول، أصول الفقه، وعلم السنن، وعلوم الكلام، وما إلى ذلك ، وهذا بالتالي يجعل الباحث يُعمل عقله، مُفكرًا ومتدبرًا، قال تعالى: {كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٩} [سورة ص] فيُثاب على شرف العلم: { قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٩}[سورة الزمر].

---

(١) يُنظر : محمد إبراهيم الحفناوي، أثر الإجمال والبيان في الفقه الإسلامي، ط١(دار الوفاء، المنصورة: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، (ص٢٥).

(٢) القرافي، شرح تنقيح الأصول للقرافي، (٢٨٠/١).

المطلب الثانـــي

أسبـــاب الإجمـــال فـــي نصـــوص القـــرآن

نالت أسباب الإجمال في القرآن الكريم اهتمامًا كبيرًا من الأصوليين، ومن الباحثين في علوم القرآن، وكذلك من بعض المفسرين، وقد تناولها كل منهم تناولًا يخدم النص القرآني؛ من خلال الكشف عن الأساسيات والقواعد العريضة التي توضح أساليب الإجمال في النصوص القرآنية، وذلك لما لهذا الأسلوب من أثر كبير في فهم النص القرآني وبيانه وتفسيره، والوقوف على مدلولاته. ونعرض فيما يلي لبعض من هذه الجهود(١)، وصولًا إلى تحديد رؤية منهجية مبنية على أصول ودعائم واضحة؛ لتكون عونًا للباحثة في استنباط أسباب الإجمال من السور القرآنية محل الدراسة في هذا البحث بمشيئة الله تعالى.

أولاً: أسباب الإجمال كما حددها الشيرازي :

بعد أن عرَّف الشيرازي الإجمال ذهب إلى ذكر أسبابه، وعرض من خلال أسبابه إلى المواضع التي اختلف فيها الأصوليون، من حيث إنها مجملة أو غير مجملة، قائلًا: وأما المجمل فهو ما لا يعقل معناه من لفظه ويفتقر في معرفة المراد إلى غيره وذلك على وجوه:

---

(١) تمَّ عرض أسباب الإجمال لعدد من الأصوليين والعلماء مرتبة ترتيبًا تصاعديًا وفق الأقدم فالأحدث، للكشف عمّا طرأ على أسباب الإجمال من تطور وإضافات. كما أن الباحثة لم تعرض لكل من تناولوا المُجمل بالدراسة، إنما وقع الاختيار على بعض منها، بالصورة التي تخدم هذا الموضوع، من الناحية النظرية.

– منها: أن يكون اللفظ لم يوضع للدلالة على شيء بعينه كقوله تعالى: {وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ ١٤١} [سورة الأنعام]، وكقوله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها"(١) فإن الحق مجهول الجنس والقدر فيفتقر إلى البيان.

– ومنها: أن يكون اللفظ في الوضع مشتركًا بين شيئين كالقرء يقع على الحيض ويقع على الطهر فيفتقر إلى البيان.

– ومنها: أن يكون اللفظ موضوعًا لجملة معلومة إلا أنه دخلها استثناء مجهول كقوله عز وجل: { أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ ١} [سورة المائدة] فإنه قد صار مجملاً بما دخله من الاستثناء ومن هذا المعنى العموم إذا علم أنه مخصوص ولم يعلم ما خص منه فهذا أيضًا مجمل لأنه لا يمكن العمل به قبل معرفة ما خص منه.

– ومن ذلك أيضا: أن يفعل رسول الله ﷺ فعلا يحتمل وجهين احتمالا واحدا مثل ما روي أنه جمع في السفر فإنه مجمل لأنه يجوز أن يكون في سفر طويل أو في سفر قصير فلا يجوز حمله على أحدهما دون الآخر إلا بدليل. وكذلك إذا قضى في عين تحتمل حالين احتمالاً واحدًا مثل أن يروي أن الرجل أفطر فأمره النبي ﷺ بالكفارة فهو مجمل فإنه يجوز أن يكون أفطر

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، (٢/ ٥٠٧) (ح: ٣٣٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله (١/ ٥٢) (٢).

بجماع ويجوز أن يكون أفطر بأكل فلا يجوز حمله على أحدهما دون الآخر إلا بدليل فهذه الوجوه لا يختلف المذهب في إجمالها وافتقارها إلى البيان[١].

ويتبين بهذا أن الشيرازي تناول أسباب الإجمال في اللفظ المفرد، من حيث الإبهام والاشتراك والعموم، كما عرض للإجمال في الأفعال.

ثانياً: أسباب الإجمال كما حددها الغزالي:

عرض الغزالي لأسباب الإجمال في اللفظ المفرد والمركب، كما تطرق إلى تناول أسباب الإجمال التي ترجع إلى النحو ونظم الكلام والتصريف وحروف النسق ومواضع الوقف والابتداء، غير أنه لم يستدل بشواهد قرآنية إلا في حالة المركب؛ بقوله أما الاشتراك مع التركيب فكقوله تعالى: {وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ ﴿٢٣٧﴾} [سورة البقرة] فإن جميع هذه الألفاظ مترددة بين الزوج والولي[٢].

ثالثاً: أسباب الإجمال عند الآمدي:

تناول الآمدي أسباب الإجمال في اللفظ المفرد والمركب، كما عرض أسباب الإجمال التي ترجع إلى النحو ونظم الكلام، وقد زاد الآمدي أسباب الإجمال توضيحًا بتطرقه لنقطتين هامتين، هما:

---

(١) انظر: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، ط٢(دار الكتب العلمية، بيروت: ٢٠٠٣م – ١٤٢٤هـ) (ص ٤٩، ٥٠)، بتصرف.

(٢) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، المستصفى، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي، ط١(دار الكتب العلمية، ١٤١٣ه – ١٩٩٣م) (ص٣٦٠).

السبب الأول: يرتبط بالبلاغة والمجاز، حيث بيَّن الآمدي أن تـــردد اللفـــظ بين مجازاته المتعددة عند تعذُّر حمله على حقيقته، يُعد سببًا من أسباب الإجمال، غير أنه لم يذكر شواهد من القرآن.

السبب الثـاني: يرجع إلى تخصيص اللفظ الدال على العموم بلفظ مجهول، سواء أكان لفظًا آخر، أو بصفة، أو مستثنى .

فبعد أن عرّف الآمدي المجمل وشرح التعريف ذكر الأســباب التـــي تؤدي إلى الإجمال، فقال:

– وقد يكون ذلك في لفظ مفرد مشترك عند القائلين بامتناع تعميمه، وذلك إما بين مختلفين، كـــالعين للـــذهب والشـــمس، والمختـــار[1] للفاعـــل والمفعول، أو ضدين كالقروء للطهر والحيض.

– وقد يكون في لفظ مركب، كقوله تعالى: { أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ ﴿٢٣٧﴾} [سورة البقرة] فإن هذه مترددة بين الزوج والولي.

– وقد يكون ذلك بسبب التردد في عود الضمير إلـــى مـــا تقدمـــه، كقولك: كل ما علمه الفقيه فهو كما علمه.

فإن الضمير في "هو" متردد بين العود إلى الفقيه، وإلى معلوم الفقيه، والمعنى يكون مختلفًا، حتى إنه إذا قيل بعوده إلى الفقيه كان معناه: فالفقيه كمعلومه، وإن عاد إلى معلومه، كان معناه: فمعلومه على الوجه الذي علم.

– وقد يكون ذلك بسبب الوقف والابتداء.

---

(١) مختار: أصله: مختير –بكسر الياء وفتحها، والأول اسم فاعل، والثاني اسم مفعول، ولا يُعْرَف أي المعنيين أُرِيدَ باللفظ إلا ببيان. ينظر : أبو بكر إسماعيل، (ص ٢٣٣).

كما في قوله تعالى:{ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ ۗ} [سورة آل عمران] ، فالواو في قوله: { وَٱلرَّٰسِخُونَ } مترددة بين العطف والابتداء، والمعنى يكون مختلفًا.

– وقد يكون ذلك بسبب تردد الصفة، وذلك كما لو كان زيد طبيبًا غير ماهر في الطب، وهو ماهر في غيره، فقلت: "زيد طبيب ماهر"، فإن قولك: "ماهر"، متردد أن يراد به كونه ماهرًا في الطبِّ، فيكون كاذبًا، وبين أن يراد به غيره فيكون صادقًا.

– وقد يكون ذلك بسبب تردد اللفظ بين مجازاته المتعددة عند تعذُّر حمله على حقيقته.

– وقد يكون بسبب تخصيص العموم بصور مجهولة، أو بصفة مجهولة، كقوله تعالى:{وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ ۗ} [سورة النساء] فإن تقييد الحلِّ بالإحصان، مع الجهل بما هو الإحصان يوجب الإجمال فيما أُحِلَّ.

– وقد يكون باستثناء مجهول كقوله: { أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ۗ} [سورة المائدة]. فإنه مهما كان المستثنى مجملًا فالمستثنى منه كذلك، وكذلك الكلام في تقييد المطلق[1].

(١) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (٣ /١١) وما بعدها، بتصرف.

رابعاً: أسباب الإجمال عند الزركشي:

لقد تناول الزركشي أسباب الإجمال بتوسع عن سابقيه، في اللفظ المفرد والمركب، وكذلك في أسباب الإجمال التي ترجع إلى النحو ونظم الكلام، كما عرض أسبابًا جديدة للإجمال، ترجع إلى:

- غرابة اللفظ: كقوله تعالى: {فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ ﴿٢٣٢﴾} [سورة البقرة] وكقوله: {وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ ﴿١١﴾} [سورة الحج] وكقوله: {وَسَيِّدٗا وَحَصُورٗا ﴿٣٩﴾} [سورة آل عمران].

- عدم كثرة استعمال اللفظ الآن، كقوله تعالى: { أَوۡ أَلۡقَى ٱلسَّمۡعَ وَهُوَ شَهِيدٞ ﴿٣٧﴾}[سورة ق] و{يُلۡقُونَ ٱلسَّمۡعَ وَأَكۡثَرُهُمۡ كَٰذِبُونَ ﴿٢٢٣﴾} [سورة الشعراء]، بمعنى (يسمعون)، ولا يقول أحد الآن: ألقيت سمعي .

- المكرر القاطع لموصل الكلام في الظاهر، كقوله تعالى : {وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ﴿٦٦﴾} [سورة يونس] معناه ما يدعون من دون الله شركاء إلا الظن. وقوله تعالى: {قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ لِمَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُمۡ ﴿٧٥﴾} [سورة الأعراف]، معناه: الذين استكبروا لمن آمن من الذين استضعفوا.

- المنقول المنقلب، كقوله تعالى: {وَطُورِ سِينِينَ ﴿٢﴾}[سورة التين] أي: طور سينا[1].

(١) انظر: الزركشي ، البرهان في علوم القرآن، (٢٠٩/١).

خامساً: أسباب الإجمال كما حددها السيوطي:

لم يخرج السيوطي في تناوله لأسباب الإجمال عما تناوله الزركشي، إلا قليلا في ذكر بعض الشواهد، والتنوع في بعض الشواهد النحوية؛ كما في قوله إنَّه من أسباب الإجمال احتمال العطف والاستئناف: وذلك كما جاء في قول الله تبارك وتعالى: { وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ ﴿٧﴾} [سورة آل عمران] فهنا يحتمل في الواو في قوله تعالى: { وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ } ويحتمل أيضًا أن تكون للعطف، يعني: عطفت الراسخون في العلم على ما قبلها(١).

سادساً: أسباب الإجمال عند الشنقيطي:

إنَّ الشنقيطي في تناوله لأسباب الإجمال حصرها في ثلاثة أقسام رئيسة، وهو بذلك -كما ترى الباحثة- يسعى نحو التخصيص والتحديد؛ بهدف وضع منهجية واضحة تكون بمثابة قواعد وأركان أصيلة يُعتمد عليها في استنباط المُجمل من المواضع التي ورد فيها في القرآن الكريم، والأقسام الثلاثة هي:

- الإجمال بسبب الاشتراك: (مثال) قال تعالى: { وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾} [سورة الحج]. فهنا وقع الإجمال لأكثر من معنى وذلك في اسم {ٱلْعَتِيقِ} وهو على ثلاثة معاني: (القديم – اعتقه الله من الجبابرة – الكرم) وقد دلت آية من القرآن أن العتيق هو القديم وخير ما يفسر القرآنَ القرآنُ.

(١) انظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (ص ٦٤١).

قال تعالى: {إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴿٩٦﴾} [سورة آل عمران]. مع أن المعنيين الآخرين كليهما حقاً.

- الإجمال بسبب الإبهام: (مثال) قال تعالى: {وَأَوْفُواْ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴿٤٠﴾} [سورة البقرة]. هنا وقع الإبهام إذا لم يبين الله سبحانه وتعالى ما عهده وما عهدهم ولكن بين ذلك في مواضع أخرى منها: قوله تعالى: {لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴿١٢﴾} [سورة المائدة]. وقال تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾} [سورة آل عمران]. فهاتين الآيتين بيان عهدهم. قال تعالى: { لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ﴿١٩٥﴾} [سورة آل عمران]. فهذه الآية بيان عهده سبحانه وتعالى.

- الإجمال بسبب الاحتمال: (مثال) قال تعالى:{إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾} [سورة النحل]. في هذه الآية وقع الاحتمال في قوله (به) هل هو ضمير عائد إلى الشيطان أم إلى الله عز وجل؟

الضمير عائد إلى الشيطان وكونهم مشركين به طاعة له في الكفر والمعاصي دل على ذلك قوله تعالى: {۞أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾} [سورة يس] وقوله عن إبراهيم: {يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ ﴿٤٤﴾} [سورة مريم] [(١)].

(١) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (١/ ٨). بتصرف، واختصار.

سابعاً: أسباب الإجمال عند محمد بكر إسماعيل :

اعتمد أبو بكر إسماعيل على ما ذهب إليه الآمدي، فعرضه في مؤلفه دراسات في علوم القرآن، ولم ياتِ بجديد(١).

ثامناً: أسباب الإجمال كما تناولها الدكتور أسامة محمد عبد العظيم حمزة.

إن كتاب "أسباب الإجمال في الكتاب والسنة وأثرها في الاستنباط"(٢)، يُعد من المؤلفات الهامة؛ لما تناوله المؤلِف في كتابه من التقسيمات، والشروح، والتوضيحات والشواهد القرآنية لأسباب الإجمال. ويتلخص منهجه في أنه جمع أسباب الإجمال في النص القرآني في بابين، تندرج تحتهما كافة الفروع والقسيمات والشروحات، كالتالي :

الباب الأول: أسباب إجمال الأقوال: ويندرج تحته ثلاثة فروع:

- **الفرع الأول: الأسباب النحوية** :

وهي كثيرة، ذكر منها الدكتور أسامة محمد عبد العظيم حمزة اثني عشر سببًا، وهي، تعدد مرجع الضمير، تعدد مرجع الصفة، تعدد مرجع الإشارة، تعدد صاحب الحال، تعدد متعلق الجار والمجرور، تعدد متعلق الظرف، التردد الحاصل من الإضافة، التردد بين الصفة والحال، التردد بين المفعول المطلق والحال، التردد بين الفاعل والمفعول، تردد اسم الفاعل والمفعول بين الماضي والحال والمستقبل، تعدد فاعل المفعول المطلق(٣).

---

(١) محمد بكر إسماعيل، دراسات في علوم القرآن، ط٢(دار المنار، القاهرة)، (ص ٢٣٣- ٢٣٥).
(٢) أسامة محمد عبد العظيم حمزة، أسباب الإجمال في الكتاب والسنة وأثرها في الاستنباط، ط١(دار الفتح القاهرة، ١٤١١ه – ١٩٩١م).
(٣) ينظر: أسامة محمد عبد العظيم حمزة، مرجع سابق، (١٨ – ١٣٨).

- **الفرع الثاني: الأسباب البلاغية:**

وهي ستة أسباب: التردد الحاصل من احتمال الحذف وتقدير المحذوف، التردد الحاصل من الإبهام، التردد بين التقديم والتأخير، التردد الحاصل من إرادة فرد معين من أفراد الحقيقة الواحدة، التعدد الحاصل من تعذر الحقيقة وتساوي المجازات، التردد بين المجاز والإضمار(١).

- **الفرع الثالث: الأسباب الراجعة إلى الوضع اللغوي:**

وفيه خمسة أسباب: التردد الحاصل من تغير الشكل، التردد الحاصل من تغير النقط، التردد الحاصل من الإفراد والتركيب، التردد بين كون الكلمة اسما أو فعلاً، التردد بسبب الاشتراك(٢).

الباب الثاني: أسباب إجمال الأفعال:

وهذا مما لا يتصل بالبحث كونه يبحث عن الإجمال في القرآن الكريم، وإنما الفعل مرتبط بما روي عن النبي ﷺ.

رؤى حول الإجمال وأسبابه:

بعد أنْ عرضت الباحثة لهذه الجهود التي بذلها الأصوليون والمفسرون وأهل العلم من الباحثين؛ – يتبين مدى إحاطتهم للنص القرآني المُجمل بشتى ما يملكون من قدرات وكفاءات علمية، كل منهم في مجال علمه وتخصصه – فإنَه توجد أمور لا بد من توضيحها، وِفق ما قال به

(١) ينظر: أسامة محمد عبد العظيم حمزة، مرجع سابق، (ص ١٣٩ – ٢١٦).
(٢) ينظر: أسامة محمد عبد العظيم حمزة، مرجع سابق، (ص٢١٧– ٢٥٦).

الأئمة الأجلاء – رحمهم الله – والباحثون في هذا المجال، حتى تكتمل الفائدة بإحاطة أسباب الإجمال إحاطة شاملة من شتى جوانبه، منها:

١- الإجمال الواقع بسبب استعمال اللفظ في غير مسماه اللغوي:

إن استعمال الشارع الألفاظ أو الأسماء في غير معناها اللغوي، يجعلها ذات مدلول آخر اختص به الشرع؛ كالصلاة فهي في اللغة بمعنى الدعاء، والزكاة بمعنى النماء؛ وقد وقع الخلاف بين الأصوليين في هذه الأسماء إذا أطلقت، ودارت بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي؛ فعلى أي معنى من المعاني تحمل؟ اختلفوا في ذلك على مذاهب:

المذهب الأول: قالوا بأن هذه الأسماء مجملة؛ لأن الشارع استعملها في غير معناها اللغوي(١).

المذهب الثاني : وهو مذهب الآمدي؛ حيث قال لا إجمال فيه؛ وحمله على المعنى الشرعي في الإثبات، وعلى المعنى اللغوي في النفي(٢).

المذهب الثالث: ذهب آخرون إلى حمله على المعنى الشرعي؛ لأن الرسول ﷺ بعث لبيان الشرعيات، لبيان معاني الألفاظ اللغوية؛ وهو قول السبكي، والمحلي، والشوكاني، والبناني(٣).

---

(١) الأصفهاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، ط١(دار المدني، السعودية: ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م) (٢/٦٠٢).

(٢) الآمدي، الإحكام، (٣/ ٣٠).

(٣) الأصفهاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، (٢/ ٦٠١، ٦٠٢)، الشوكاني، إرشاد الفحول، (ص ١٦٢).

ويتبين من هذه الآراء أن المذهب الراجح هو المذهب الثالث؛ لأن مثل هذه الأسماء أصبحت بعد بيانها حقائق شرعية؛ فالمعنى الشرعي هو أول ما يتبادر إلى الذهن عند إطلاقها؛ "إذ من علامات الحقيقة التبادر؛ ولا يصار إلى المعنى اللغوي إلا بوجود ما يصرف اللفظ إليه من قرينة أو غيرها؛ أما قبل البيان فهي مجملة"(١).

ومن ثمَّ فإنه يجب توجيه حمل اللفظ بأن "تحمل كل لفظ على معناه الحقيقي في موضع استعماله فيحمل في استعمال أهل اللغة على الحقيقة اللغوية " (٢). وفي حالة ما إذا دار اللفظ بين الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية، فإنه يحمل على الشرعية، قال الشنقيطي: المقرر في الأصول عند المالكية والحنابلة وجماعة من الشافعية أن النص إن دار بين الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية حمل على الشرعية وهو التحقيق خلافاً لأبي حنيفة في تقديم اللغوية ولمن قال يصير اللفظ مجملاً لاحتمال هذا وذاك(٣).

٢- الإجمال الواقع بسبب الاشتراك في اللفظ :

المشترك لغة: من الأصل "شرك" بمعنى المقارنة وعدم الانفراد؛ يقال: شاركَهُ صار شريكه و اشْتَركا في كذا و تَشاركا و شَرِكةُ في البيع والميراث

(١) زياد محمد أحمد، بيان السنة لمجمل القرآن وأثره على الفروع، (رسالة ماجستير، قسم أصول الفقه، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، غزة: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، (ص ٤٣، ٤٤).

(٢) أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ، الشرح الكبير لمختصر الأصول، ط١(مصر: المكتبة الشاملة، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م)، (ص ١٥١).

(٣) الشنقيطي، أضواء البيان، (٢/٢٣٨).

يشركه مثل علِمه يعلمه شَرِكَةً والاسم الشِّرْكُ وجمعه أشْراكٌ كشبر وأشبار والشِّرْكُ أيضًا الكفر وقد أشْرَك بالله فهو مُشْرِكٌ "(١).

أما في الاصطلاح : فهو كما عرفه الإسنوي: "اللفظ الموضوع لكل واحد من معنيين فأكثر"؛ وعرفه النسفي بأنه: "ما تناول أفراداً مختلفة الحدود على سبيل البدل"(٢)، كأن تضع قبيلة لفظاً بإزاء معنى معين؛ بينما تضعه قبيلة أخرى بإزاء معنى آخر، فيشتهر الوضعان، فيصير اللفظ مشتركاً بين المعنيين.

وجه الإجمال في اللفظ المشترك: أن المشترك لا يمكن إدراك المراد منه إلا بواسطة الشرع، سواء بالطرق الصريحة، أو بالدلائل المقترنة بالنص، وذلك لأن "هذه القرائن لا تنفك عن النص، فلا يمكن نسبتها لغير الشرع؛ وعلى كل حال فالخفاء الحاصل من تردد اللفظ بين معانيه المشتركة يعتبر سبباً من أسباب الإجمال " (٣).

٣- الإجمال الواقع بسبب تساوي المجازات مع التردد الحاصل من تعذر الحقيقة. وضابطه: "أن يتعذر حمل اللفظ على حقيقته وتتعدد المجازات المتساوية مع عدم القرينة المعينة"(٤)، ومنه قوله تعالى: {أَلَآ إِنَّهُمۡ يَثۡنُونَ صُدُورَهُمۡ لِيَسۡتَخۡفُواْ مِنۡهُۚ ۝} [سورة هود] ، ففي قوله تعالى: { يَثۡنُونَ } احتمالان:

---

(١) الرزي، مختار الصحاح، مادة "شرك" .
(٢) الرازي، المحصول، (١/ ٣٥٧).
(٣) زياد محمد أحمد، مرجع سابق، (ص٤٥).
(٤) أسامة محمد عبد العظيم حمزة، مرجع سابق، (ص ١٩٨).

الاحتمال الأول: الحقيقة: وفيها تأويلات:

أولها : يحنونها لئلا يسمعوا كلام الله، قاله قتادة. ثانيها: يثنونها إذا ناجى بعضهم بعضًا في أمر رسول الله ﷺ، قاله ابن زيد. ثالثها: يثنونها حياء من الله تعالى(١).

الاحتمال الثاني : المجاز وفيه احتمالان:

الأول: الإعراض عن الحق. والمراد استمرارهم على ما كانوا عليه من التولي. الثاني: الإخفاء، وفيه تأويلات:

أولها: يكتمون ما فيها من العداوة للنبي ﷺ. ثانيها: يثنون صدورهم على الكفر، قاله مجاهد والحسن. ثالثها: يثنونها شكًا وافتراء، قاله مجاهد كذلك(٢).

٤- الإجمال الواقع بسبب نقل اللفظ عن معناه الأصلي إلى معنىً آخر، له معه علاقة، مثاله: الغائط في قوله تعالى: {أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ} [سورة النساء].

فهو في الأصل: المطمئن من الأرض ، ولكن الشارع نقله للدلالة على الحدث الخارج من البدن ، فاستعمل الغائط في معنى غير معناه الأصلي بواسطة النقل(٣).

---

(١) أسامة محمد عبد العظيم حمزة، مرجع سابق، (ص ٣٣٧).

(٢) أسامة محمد عبد العظيم حمزة، مرجع سابق، (ص ٣٣٧).

(٣) ينظر: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي الشافعي، شرح الورقات في أصول الفقه، تحقيق : د. حسام الدين بن موسى عفانة، ط١(جامعة القدس: ١٤٢٠ه – ١٩٩٩م)، (ص ١٠٠ – ١٠٢).

٥- أهمية السياق ودلالته في تحديد مواطن الإجمال:

تبيَّن مما عرضته الباحثة – في مواضع ورود المجمل في القرآن الكريم – أنه لمعرفة موضع الإجمال لابد من وضع السياق في الاعتبار، وهذا ما نص عليه جماعة من أهل الأصول(١) يقول الغزالي: "واعلم أن كل مفيد من كلام الشارع، وفعله، وسكوته، واستبشاره، حيث يكون دليلا، وتنبيهه بفحوى الكلام على علة الحكم، كل ذلك، لأن جميع ذلك دليل، وإن كان بعضها يفيد غلبة الظن .فهو من حيث إنه يفيد العلم بوجوب العلم قطعًا دليل وبيان، وهو كالنص . نعم :كل ما لا يفيد علما ولا ظنا ظاهرا فهو مجمل، وليس ببيان، بل هو محتاج إلى البيان"(٢).

وللسياق أهمية في تعيين مثل هذه الأمور المُجملة، ومن ثمَّ فقد أكد العلماء على ضرورة مراعاته، لئلا يقع المفسرون في الخطأ بتفسير الآية قبل الإلمام بكل ما ورد فيها في القرآن الكريم(٣).

أثر السياق في القطع بعدم احتمال غير المراد من المُجمل: من مجالات إعمال السياق أنه يُعين المُجمل من المُحتمل؛ فالسياق طريق لبيان المجملات، وتعيين المحتملات(٤) وبهذا فإنَّ السياق يقطع بعدم احتمال غير معنى واحد من اللفظ الوارد في سياق النص القرآني، واستبعاد غيره من الاحتمالات، أي استبعاد التأويل.

---

(١) ينظر: سعد مقبل عيسى العنزي، دلالة السياق عند الأصوليين – دراسة نظرية تطبيقية، (رسالة ماجستير، شعبة الأصول، كلية الشريعة والدراسات الأصولية ، جامعة أم القرى، ١٤٢٧ – ١٤٢٨هـ)، (ص ٤٠٣ – ٤١٣).

(٢) الغزالي، المستصفى، (١/ ٢، ٣٩).

(٣) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، (٦/ ٥٢). والزركشي، البرهان في علوم القرآن، (٢ / ٢٠٠).

(٤) محمد بن علي بن وهب بن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر أبو الأشبال، ط٢(عالم الكتب، ١٤٠٧ه – ١٩٨٧م)، (٢/ ٢١).

المطلب الثالث

حكـــم المجمـــل إذا ورد

حكم المجمل إذا ورد:

اختلف العلماء في حكم المجمل إذا ورد في القــرآن الكــريم علـــى مذهبين:

مذهب الفريق الأول: التوقف عن العمل بالمجمل حالة وروده في القرآن:

ذهب جمهور من العلماء إلى أن حكم المجمل التوقف مـــع وجـــوب اعتقاد أحقيته فيما أريد به، ويجب التوقف في العمل به إلى أن يتبين المراد منه بطرق البيان، وعلى الباحث الاستفسار وطلب البيان، ولا يجوز العمـــل بالمجمل إلا بدليل خارجي صحيح(١).

المذهب الثاني : مذهب العلماء في التعبد بالمجمل قبل بيانه(٢).

وبعد عرض هذين المذهبين فإنني كباحثة أذهب مع رأي الجمهـــور في القول بأنَّه يجب التوقف في العمل بالمجمل إلى أن يتبـــين المـــراد منـــه بطرق البيان، وعلى الباحث الاستفسار وطلب البيـــان، ولا يجـــوز العمـــل بالمجمل إلا بدليل خارجي صحيح.

---

(١) أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ط٢(مؤسسة الريّان، بيروت : ١٤٢٣هـــ-٢٠٠٢م)، (١، ٥١٨). السرخسي، أصول السرخسي، (١/ ١٦٨). حافظ ثناء الله الزاهدي، تلخيص الأصول، ط١(مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت: ١٤١٤هـــ - ١٩٩٤م). الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، (ص٥٠). الشاطبي، الموافقات، (٤/ ٧٣). محمد بكر إسماعيل، دراسات في علوم القرآن، (ص ٢٣٧).

(٢)الإسنوي، نهاية السول، (٢ /٥١٣). والشوكاني، إرشاد الفحول، (ص ١٦٨).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإني قد توصلت خلال هذا البحث إلى مجموعة من النتائج:

أولاً: يعرف المجمل بأنه: "ما لم تتضح دلالته"، أو بلفظ: " ما له دلالة غير واضحة".

ثانيًا: هنالك علاقة بين مصطلح "الإجمال" وغيره من المصطلحات التي تدور حول ما خفي دلالته ومن ذلك:

١. المجمل من أقسام المبهم، فكل مجمل مبهم دون العكس.

٢. يختلف المجمل مع المؤول من جهتين: الأولى: عدم وضوح دلالة المجمل ووضوحها في المعنى الراجح في المؤول. والثانية: في شرطهما فشرط المجمل أن يكون بيانه من القرآن والسنة، أما المؤول فشرطه أن يكون موافقًا لوضع اللغة أو عرف الاستعمال أو عادة صاحب الشرع.

٣. ويخالف المجمل المتشابه كُلية؛ لأن المتشابه ما يحتمل أوجهًا عديدة من التفسير ولا سبيل إلى معرفة حقيقته معرفة يقين. فالمجمل يُزال بمعرفة ما ورد فيه نقل صحيح من آية أو حديث، وأما المتشابه فإنه يُزال بمعرفة اللغة وكلام العرب والرسوخ في العلم.

٤. يخالف المجمل الخفي من جهة أن الخفي لا يُدرك المعنى المقصود من خفاء لفظه إلا بالتأمل والتفكر. أما المجمل، فهو اللفظ الذي يبين إجماله من خلال لفظه نفسه.

٥. يشترك المشكل مع المجمل من حيث الإبهام الذي تؤول إليه دلالة كل منهما. وأما وجه الاختلاف بينهما أن المجمل يقع البيان فيه من نفس اللفظ، أما المشكل فهو ما لا يفهم حتى يدل عليه دليل من غيره، فطريقة إدراك المراد من المجمل تكون من صيغة المجمل نفسها، أما طريقة إدراك المراد من المشكل فإنها تكون عن طريق إدراك القرائن الخارجة، والتي قد تكون نصًا منفصلاً أو قياسًا، وما إلى ذلك.

ثالثًا: المجمل يُعد واحدًا من الألفاظ المبهمة الأربعة، التي يخفى المراد منها، وهي: الْخفي والمشكل والمجمل والمتشابه.

رابعًا: وردت بعض الآيات في القرآن الكريم بصورة مجملة، وترتب على هذا الإجمال أنه لا يمكن أن يُفهم المعنى المراد من مثل هذه الآيات المجملة دون بيانها.

خامسًا: المُجمل ورد في القرآن لحكم وأسرار إلهية؛ تتناسب وسر هذه المعجزة السماوية، الباقية إلى تنتهي الحياة على هذه الأرض بمن عليها.

سادسًا: نالت أسباب الإجمال في القرآن الكريم اهتمامًا كبيرًا من الأصوليين، ومن الباحثين في علوم القرآن، وكذلك من بعض المفسرين، وقد تناولها كل منهم تناولًا يخدم النص القرآني.

سابعًا: يجب التوقف في العمل بالمجمل إلى أن يتبين المراد منه بطرق البيان، وعلى الباحث الاستفسار وطلب البيان، ولا يجوز العمل بالمجمل إلا بدليل خارجي صحيح.

قائمة المصادر والمراجع:

١. إبراهيم محمد الجرمي، معجم علوم القرآن، ط١(دار القلم، دمشق، ١٤٢٢ه – ٢٠٠١م).

٢. أسامة محمد عبد العظيم حمزة، أسباب الإجمال في الكتاب والسنة وأثرها في الاستنباط، ط١(دار الفتح القاهرة، ١٤١١ه – ١٩٩١م).

٣. أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، ط٢(دار الكتب العلمية، بيروت: ٢٠٠٣م – ١٤٢٤هـ).

٤. الأصفهاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، ط١(دار المدني، السعودية: ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م).

٥. أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز المعروف بابن النجار، شرح الكوكب المنير، المحقق : محمد الزحيلي و نزيه حماد، ط٣ (مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م).

٦. جبران مسعود، الرائد، معجم لغوي عصري، ط (دار العلم للملايين، بيروت: ١٩٩٢م).

٧. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإستراتيجية، ط (هجر، القاهرة، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م).

٨. جلال الدين محمد بن أحمد المحلي الشافعي، شرح الورقات في أصول الفقه، تحقيق : د. حسام الدين بن موسى عفانة، ط١(جامعة القدس: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م).

٩. حافظ ثناء الله الزاهدي، تلخيص الأصول، ط١(مركز المخطوطات والثراث والوثائق، الكويت: ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م).

١٠. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، المستصفى من علم الأصول، تحقيق حمزة بن زهير حافظ، ط (شركة المدينة المنورة للطباعة، المدينة المنورة:).

١١. الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، تحقيق زياد محمد أحمد، بيان السنة لمجمل القرآن وأثره على الفروع، (رسالة ماجستير، قسم أصول الفقه، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، غزة: ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م).

١٢. سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه (شرح بالقول لتنقيح الأصول للقاضي عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م).

١٣. سعد مقبل عيسى العنزي، دلالة السياق عند الأصوليين – دراسة نظرية تطبيقية، (رسالة ماجستير، شعبة الأصول، كلية الشريعة والدراسات الأصولية ، جامعة أم القرى، ١٤٢٧ – ١٤٢٨هـ).

١٤. سليمان بن صالح القرعاوي، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم – دراسة موازنة، ط (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م).

١٥. سيدي عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، نشر البنود على مراقي السعود، (د.ط، د.ن).

١٦. شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الذخيرة، تحقيق الدكتور محمد حجي، ط(دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٩٩٤م).

١٧. صديق حسن خان القنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن، تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، (المكتبة العصرية، بيروت: ١٤١٢ه – ١٩٩٢م).

١٨. عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ– ١٩٧٤م).

١٩. عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، مفحمات الأقران في مبهمات القرآن، تحقيق محمد إبراهيم سليم، ط (القاهرة: مكتبة القرآن، ١٤٠٧هـ).

٢٠. عبدالرحمن بن عبدالله بن احمد بن اصبغ الخثعمى السهيلي، التعريف والإعلام فيما أبهم من القران من الأسماء والإعلام، دراسة وتحقيق عبد الله محمد علي النقراط، ط (منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس: ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م).

٢١. عبد الرحمن بن عمر البلقيني، مواقع العلوم في مواقع النجوم، تحقيق د. أنور محمود المرسي خطّاب، (دار الصحابة، طنطا).

٢٢. عبد الفتاح محمد أحمد خضر، المجمل والمبين في القرآن الكريم، (رسالة ماجستير، جامعة الزهر، كلية أصول الدين والدعوة بطنطا، قسم التفسير وعلوم القرآن).

٢٣. عبد القادر بن بدران الدمشقي، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط٢(مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م) (ص ٢٦٣).

٢٤. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البرهان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١ (دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م).

٢٥. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، وآخرون ، ط(بيروت: مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).

٢٦. أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحصول، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، ط٣(مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

٢٧. عبد الله بن محمّد المنصور، مشكل القرأن الكريم، (فهرسة مكتبة المالك فهد الوطنية أثناء النشر، الدمام : ١٤٢٦)،

٢٨. ابن عقيلة المكي، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ط١(جامعة الشارقة، الشارقة، ١٤٢٧ه- ٢٠٠٦م)،

٢٩. علي بن محمد الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه الشيخ عبد الرزاق عفيفي ط١ (المكتب الإسلامي، بيروت).

٣٠. علي بن محمد البزدوي الحنفي، أصول البزدوي – كنز الوصول الى معرفة الأصول، ط (مطبعة جاويد بريس،كراتشي).

٣١. فاضل مدّب متعب، وظائف علوم القرآن بين المفسرين والأصوليين، أطروحة دكتوراة، جامعة الكوفة، كلية الفقه (١٤٣١هـ – ٢٠١٠م).

٣٢. فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، تحقيق د. طه جابر فياض العلواني، ط(مؤسسة الرسالة).

٣٣. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب ، ط ٣(دار صادر، بيروت: ١٤١٤ه).

٣٤. أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، ط١(دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت– ١٤١٢ هـ).

٣٥. القاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، شرح مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب، ط١(دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤م – ١٤٢٤ه).

٣٦. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط ٤(مكتبة الشروق الدولية، القاهرة: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م).

٣٧. أبو لطفي محمَّد بن لطفي بن عبد اللطيف، بن عمر الصبَّاغ، بحوث في أصول التفسير للصباغ، (نشر المكتب الإسلامي للطباعة والنشر).

٣٨. محمد إبراهيم الحفناوي، أثر الإجمال والبيان في الفقه الإسلامي، ط١(دار الوفاء، المنصورة: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

٣٩. محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، أصول السرخسي، (دار المعرفة – بيروت).

٤٠. محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، ط (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ).

٤١. محمد بكر إسماعيل، دراسات في علوم القرآن، ط٢(دار المنار، القاهرة).

٤٢. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط١(دار الكتب العلمية، بيروت: ١٤١١هـ - ١٩٩١م).

٤٣. محمد بن الطيب أبو بكر الباقلاني المالكي، التقريب والإرشاد (الصغير)، تحقيق د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، ط٢ (مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

٤٤. محمد بن عبد الله دراز، النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، عناية: أحمد مصطفى فضلية، ط١(دار القلم ، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م).

٤٥. محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، ط١(دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)،

٤٦. محمد بن علي بن وهب ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر أبو الأشبال، ط٢(عالم الكتب، ١٤٠٧ه - ١٩٨٧م).

٤٧. محمد محمود حجازى، التفسير الواضح، ط١٠(دار الجيل الجديد، بيروت، ١٤١٣ه).

٤٨. أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ط٢(مؤسسة الريّان، بيروت : ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).

٤٩. مصطفى ديب البغا، ومحيي الدين ديب، الواضح في علوم القرآن، ط٢(دار الكلم الطيب، دمشق، ١٤١٨ه - ١٩٨٩م).

٥٠. أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ، الشرح الكبير لمختصر الأصول، ط١(مصر: المكتبة الشاملة، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م).

٥١. نجم الدين أبو الربيع سليمان بن سعيد الطوسي، مختصر شرح الروضة، (مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م).

٥٢. نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي، أصول الشاشي، (دار الكتاب العربي – بيروت).

فهرس الموضوعات

م	الموضـــــــوع	الصفحة
١.	**الملخص**	٣٤٧٧
٢.	Abstract	٣٤٧٧
٣.	**المقدمة**	٣٤٧٨
٤.	**المبحث الأول**: تعريف المجمل عند المفسرين والأصوليين	٣٤٨٠
٥.	**المطلب الأول**: تعريف المجمل لغة	٣٤٨٠
٦.	**المطلب الثاني**: تعريف المجمل عند المفسرين	٣٤٨٢
٧.	**المطلب الثالث**: تعريف المجمل عند الأصوليين	٣٤٨٧
٨.	**المطلب الرابع**: العلاقة بين مصطلح "الإجمال" وغيره من المصطلحات التي تدور حول ما خفي دلالته	٣٤٩٣
٩.	**المبحث الثاني**: ورود المجمل في القرآن، وأسبابه	٣٥٠٢
١٠	**المطلب الأول**: ورود المجمل في القرآن، والأدلة على ذلك	٣٥٠٢
١١	**المطلب الثاني**: أسباب الإجمال في نصوص القرآن	٣٥٠٩
١٢	**المطلب الثالث**: حكم المجمل إذا ورد	٣٥٢٤
١٣	**الخاتمة**	٣٥٢٥
١٤	**المصادر والمراجع**	٣٥٢٧
١٥	**فهرس الموضوعات**	٣٥٣٤

تم بحمد الله